

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46368 - ما من أحد يحلف على يمين كاذبة ليقطع بها حق امرئ مسلم إلا لقي الله وهو عليه غضبان .

(طب - عن الحارث ابن البرصاء)